الدولة الإسلامية في العراق والشام | مكتب إدارة بيوت
الإدارة العامة والمالية | الإمارة في الطبقة
قسم عقارات الدولة

لائحة العمل لمندوبي الولايات والكتائب لإدارة البيوت

إلى الإخوة مندوبي البيوت، نبيّن لكم بعض القرارات؛ التي تُنظِّم عملنا –بإذن الله– ونرجو الالتزام بها، والانتباه له جيِّدًا؛ لئلا نقع في مشاكل نحن في غنى عنها؛ فنقول:

١– مندوب البيوت هو المخوَّل بكل ما يتعلَّق في مسألة البيوت في الطبقة، والتعامل سيكون معه؛ لوحده فقط؛ وإن حصل تجاوز من أحد أفراده؛ ستتم محاسبته هو، وهو من يقدِّم لمكتب الإمارة متطلباتهم، ولا يعمل شيئًا إلا بعد مراجعة المكتب، وعليه تدوين وإحصاء وجرد جميع البيوت التابعة لجماعته، ويقدِّمها بشكل شهري.

٢– لا يحقُّ لمندوب البيوت؛ ولا لأي فرد من جماعته السكن في بيت؛ دون أخذ الإذن من مكتب الإمارة في الطبقة.

٣– مكتب الإمارة عند استلامه بيوتًا من قطَّاع الطبقة؛ سيقوم هو بتوزيع البيوت على الجماعات عبر مندوبهم؛ بما يراه مناسبًا؛ وستكون الأولوية لمن يتعاون معنا –بإذن الله–.

٤– من بحث ووجد بيتًا مناسبًا؛ فعليه أخذ الإذن من المحكمة الإسلامية في الطبقة، والتأكد من عدم وجود أي مشكلة فيه؛ ثمَّ يُقدِّم طلبه لمكتب الإمارة؛ وسيكون البيت من حقِّه أولًا –إن شاء الله–.

فنرجو التعاون معنا، وحسن التعامل مع عوام المسلمين، ومن يخالف هذه القرارات؛ سيتعرَّض للمسائلة والعقاب، وجزاكم الله خيرًا.